

محضر جلسة

اجتماع المجلس البلدي في دورته العادية الثالثة لسنة 2016

المنعقد يوم الجمعة 22 جويلية 2016

على الساعة العاشرة صباحا من يوم الجمعة 22 جويلية 2016 التأم برئاسة السيد شوقي بن منصور المساعد الأول لرئيس البلدية ورئيس لجنة الشباب والرياضة والثقافة ولجنة التثبيت بقاعة الاجتماعات منتزه بئر بلحسن باريانة اجتماع المجلس البلدي في دورته العادية الثالثة لسنة 2016 وذلك بناء على البلاغات الصادرة بالصحف اليومية وبوسائل الإعلام المسموعة والتي وقع تعليقها بجميع المقرات التابعة للبلدية، وكذلك بناء على الدعوة الإسمية الموجهة لكافة أعضاء المجلس البلدي في الأجل القانونية تحت عدد 3349 بتاريخ 20 جويلية 2016 وهذا نصّها:

وبعد ، أتشرف باستدعائكم لحضور اجتماع المجلس البلدي في دورته العادية الثالثة لسنة 2016 الذي سيلتئم يوم الجمعة 22 جويلية 2016 على الساعة التاسعة صباحا بقاعة الجلسات منتزه بئر بلحسن باريانة وذلك للنظر في جدول الأعمال المدرجة به المواضيع التالية :

مواضيع للتداول

- 1- ملامح مشروع ميزانية سنة 2017 .
- 2- تحويل اعتماد داخل ميزانية التنمية لسنة 2016
- 3- ضبط تعريفات المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها .
- 4- تسوية الوضعية العقارية لبعض المقاسم بالحي الشعبي
- 5- اسناد شهادة في رفع يد عن شرط فسخي
- 6- مشروع علاقة توأمة مع بلدية " بيتونيا " الفلسطينية .
- 7- متابعة سير المشاريع البلدية
- 8- متابعة الاستخلاصات البلدية
- 9- مسائل مختلفة.

وقد حضر هذه الجلسة السادة والسيدات أعضاء مجلس النيابة الخصوصية :

شكيب بن عيسى رئيس لجنة متابعة قرارات الهدم والإزالة ورئيس دائرة اريانة المدينة
علي الطاهر مولى رئيس لجنة رخص البناء ورئيس دائرة اريانة العليا
ببنة بن ساسي جا وحدو رئيسة لجنة التعاون والعلاقات الخارجية ورئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة

ورئيسة دائرة رياض النصر
سليم سريح رئيس لجنة الشؤون الإدارية والمالية
نعيمة القاضي رئيسة لجنة الشؤون الاقتصادية ولجنة العمل التطوعي ورئيسة دائرة المنازة

وتغيب دون عذر السيدان :

الشاذلي بن عرس الله رئيس لجنة الصحة والنظافة والعناية بالبيئة
توفيق مساعدي رئيس لجنة الأشغال والتهيئة العمرانية

وحضر عن الإدارة البلدية السادة والسيدات

سنية شعيب	مديرة الشؤون الإدارية والمالية
ليليا مديني	مديرة تنمية الموارد والشؤون القانونية
لطفی الدشراوي	كاهية مدير التجهيزات الأساسية والنظافة
ليلی عياشي	كاهية مدير الشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية
محمد بن محمود	كاهية مدير التعمير والدراسات
عصام الماجري	كاهية مدير النظافة والوقاية الصحية
سارة بنور	كاهية مدير الشؤون الاقتصادية
توفيق بالهاني	رئيس مصلحة الاستغلال والصيانة
كمال بن رمضان	متصرف دائرة أريانة العليا
الأسعد المحمدي	متصرف دائرة المنازة
نزار الأدب	متصرف دائرة رياض النصر
مباركة النفاتي	عن القبضة البلدية

وتولى السيد سهيل الساسي الكاتب العام للبلدية كتابة الجلسة طبقا للقانون الأساسي للبلديات وخاصة الفصل 38 منه و بمساعدة السيدة أم الخير بلغيث المكلفة بمصلحة شؤون المجلس والمكتب واللجان .

افتتح السيد شوقي بن منصور رئيس الجلسة و رئيس لجنة الشباب والرياضة والثقافة ولجنة التثبيت مرحبا بكافة الحاضرين من السادة والسيدات أعضاء النيابة الخصوصية والإطارات البلدية وممثلي المجتمع المدني والمواطنين شاكرًا إيّاهم على مواكبة أشغال الدورة العادية الثالثة للمجلس البلدي لسنة 2016 ، ثم تطرق إلى التذكير بجدول أعمال الجلسة الذي حظي بالموافقة الجماعية للتداول في شأنه .

وبعد أن حظي جدول الأعمال بالموافقة الجماعية للتداول في شأنه شرع المجلس البلدي في أعماله.

الموضوع ع-01 دد: حول ملامح مشروع ميزانية سنة 2017 :

أحال السيد شوقي بن منصور رئيس الجلسة الكلمة للسيد سليم سريح رئيس لجنة الشؤون الإدارية والمالية الذي تولى تقديم الموضوع حيث أشار أنه في إطار الإعداد لمشروع ميزانية البلدية لكل سنة فقد تم ضبط مقترح لأهم التوجهات وأهم الجوانب الفنية وذلك عملاً بما جاء بمكتوب السيد وزير المالية عدد 516 بتاريخ 03 مارس 2016 حول الشروع في إعداد ميزانية الدولة لسنة 2017.

وتتمثل الخطوط الكبرى لمشروع ميزانية البلدية لسنة 2017 في :

- باب الموارد :

- 1- ضبط إتمادات الموارد مع الأخذ بعين الاعتبار لتأثير التغيرات في مبالغ المعاليم لمختلف فصول الميزانية .
- 2- ضبط إتمادات الموارد بكل دقة بالرجوع إلى النتائج المالية المحققة للسنة الجارية لتجنب تضخيم التقديرات مع الأخذ بعين الاعتبار مردودية مراجعة المعاليم خلال الثلاثي الأخير لسنة 2016.
- 3- ترسيم الفوائض المنتظر نقلها إلى التصرف الموالي دون الأخذ بعين الاعتبار المداخل الطرفية والموارد الاستثنائية.
- 4- التنسيق مع القابض البلدي لتحسين مردود مختلف الموارد وتطهير المبالغ المجمدة بالمصالح الخارجة عن الميزانية ومواصلة اتخاذ كافة الإجراءات القانونية في الغرض.

II - باب النفقات :

- 1- التدرج في ترسيم النفقات حسب الأهمية من خلال إدراج المصاريف الوجوبية (الأجر- الأكرية ...) والحد من الضغوطات المسلطة على الميزانية وذلك من خلال مزيد إحكام التصرف في الموارد البشرية والمالية.
- 2- وتدعيم التكوين لإطارات وأعوان البلدية ومزيد تحفيزهم من خلال مواصلة برامج الترقية السنوية.
- 3- ضبط برنامج الانتدابات الجديدة حسب الحاجيات الفعلية والنقص في الاختصاصات المسجلة .
- 4- تطوير وتحسين ظروف العمل من ذلك تخصيص اعتمادات الضرورية لكراء مقر لإيواء مصالح الإدارة المركزية في انتظار استكمال أشغال صيانة قصر البلدية.

5- الإيفاء بتعهدات البلدية الملتمزم بها من ذلك خلاص مستحقات صندوق القروض وبقية المؤسسات العمومية.

6- ترشيد مختلف النفقات لاسيما المتعلقة منها بالتدخلات العمومية.

7- مواصلة الحرص على إرساء تقاليد العمل المشترك بين البلديات .

8- مواصلة تطبيق مخطط النظافة وفق التوجيهات التي تم إقرارها .

9- مواصلة تجديد الأسطول (معدات النظافة - السيارات ...) وفق برنامج سنوي.

10- مواصلة تعهد وصيانة المشاريع المنجزة للمحافظة عليها من خلال الخوصصة في مجال صيانة البنية الأساسية(الترصيف,التنوير, الطرقات والتطهير..).

11- مواصلة تركيز شبكة ربط و أجهزة مراقبة (القسط الثاني).

12- تدعيم الجمعيات والمنظمات الشبابية والرياضية والثقافية والاجتماعية.

13- التدخل في صيانة المنشآت الرياضية والتدخلات الثقافية بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

14- مواصلة تجهيز مختلف الإدارات و الدوائر بالتجهيزات الإدارية الضرورية.

15- متابعة تنفيذ المخطط الاستثماري البلدي وفق المنهجية التشاركية .

16- رصد الإعتمادات التكميلية للمشاريع الجارية.

فالمعروض على السادة أعضاء النيابة التداول في الموضوع مع العلم وأنه تم عرضه

على أنظار أعضاء اللجنة المالية بتاريخ 12 جويلية 2016 وعلى المكتب البلدي المنعقد

بتاريخ 18 جويلية 2016 وحظي بالموافقة .

قرار مجلس النيابة الخصوصية

صادق أعضاء النيابة الخصوصية للمجلس البلدي بالإجماع على الخطوط العريضة لميزانية بلدية اريانة لسنة 2017 وذلك على النحو التالي :

- باب الموارد :

1- ضبط إعتمادات الموارد مع الأخذ بعين الاعتبار لتأثير التغييرات في مبالغ المعاليم لمختلف فصول الميزانية .

2- ضبط إعتمادات الموارد بكل دقة بالرجوع إلى النتائج المالية المحققة للسنة الجارية لتجنب تضخيم التقديرات مع الأخذ بعين الاعتبار مردودية مراجعة المعاليم خلال الثلاثي الأخير لسنة 2016.

3- ترسيم الفوائض المنتظر نقلها إلى التصرف الموالي دون الأخذ بعين الاعتبار

المداخل الظرفية والموارد الاستثنائية.

4-التنسيق مع القابض البلدي لتحسين مردود مختلف الموارد وتطهير المبالغ المجمدة بالمصالح الخارجة عن الميزانية ومواصلة اتخاذ كافة الإجراءات القانونية في الغرض.

II - باب النفقات :

- 1- التدرج في ترسيم النفقات حسب الأهمية من خلال إدراج المصاريف الوجودية (الأجر- الأكرية والحد من الضغوطات المسلطة على الميزانية وذلك من خلال مزيد إحكام التصرف في الموارد البشرية والمالية.
- 2- وتدعيم التكوين لإطارات وأعوان البلدية ومزيد تحفيزهم من خلال مواصلة برامج الترقية السنوية.
- 3- ضبط برنامج الانتدابات الجديدة حسب الحاجيات الفعلية والنقص في الاختصاصات المسجلة .
- 4- تطوير وتحسين ظروف العمل من ذلك تخصيص اعتمادات الضرورية لكراء مقر لإيواء مصالح الإدارة المركزية في انتظار استكمال أشغال صيانة قصر البلدية.
- 5- الإيفاء بتعهدات البلدية الملتزم بها من ذلك خلاص مستحقات صندوق القروض وبقية المؤسسات العمومية.
- 6- ترشيد مختلف النفقات لاسيما المتعلقة منها بالتدخلات العمومية.
- 7- مواصلة الحرص على إرساء تقاليد العمل المشترك بين البلديات .
- 8- مواصلة تطبيق مخطط النظافة وفق التوجيهات التي تم إقرارها .
- 9- مواصلة تجديد الأسطول (معدات النظافة - السيارات...) وفق برنامج سنوي.
- 10- مواصلة تعهد وصيانة المشاريع المنجزة للمحافظة عليها من خلال الخوصصة في مجال صيانة البنية الأساسية(الترصيف,التنوير, الطرقات والتطهير..).
- 11- مواصلة تركيز شبكة ربط و أجهزة مراقبة (القسط الثاني).
- 12- تدعيم الجمعيات والمنظمات الشبابية والرياضية والثقافية والاجتماعية.
- 13- التدخل في صيانة المنشآت الرياضية والتدخلات الثقافية بصفة مباشرة أو غير مباشرة.
- 14- مواصلة تجهيز مختلف الإدارات و الدوائر بالتجهيزات الإدارية الضرورية.
- 15- متابعة تنفيذ المخطط الاستثماري البلدي وفق المنهجية التشاركية .
- 16- رصد الإعتمادات التكميلية للمشاريع الجارية.

الموضوع ع-02 دد: حول تحويل اعتماد داخل ميزانية التنمية لسنة 2016:

أحال السيد شوقي بن منصور رئيس الجلسة الكلمة للسيد سهيل الساسي الكاتب العام للبلدية الذي أشار إلى أنه تم تحويل مبلغ **500.000** دينار من المجلس الجهوي بعنوان انجاز أشغال تهيئة الحي الشعبي وتركيز شبكة تصريف مياه الأمطار وحيث أنه على إثر الإعداد لدارسة المشروع والإعلان عن طلب العروض لم تتقدم المقولة لإنجاز الأشغال واعتبارا لذلك تم إلغاء الصفقة وحيث أنه قد تم تنزيل الاعتمادات بفصل صيانة الطرقات بالجزء الثالث من الميزانية باب الموارد الذاتية للبلدية (منح ومساهمات داخلية أخرى) في حين وجب تنزيله بالجزء الخامس من الميزانية بعنوان موارد متأتية من اعتمادات محالة و في الجزء الخامس من نفقات الميزانية من تركيز شبكة تصريف مياه الأمطار (الحي الشعبي) إلى نفقات على مساهمات مالية مختلفة لإنجاز مشاريع ذات صبغة محلية .

مع الإشارة إلى أن البلدية بصدد الإعلان للمرة الثانية عن طلب العروض لصيانة وحماية الحي الشعبي من الفيضانات ولا يمكن إسناد الصفقة إلا بعد تصحيح التنزيل وفق البيانات التالية :

1. في باب الموارد :

في باب النفقات :

الفصل	البيان	التعديلات		الإعتمادات المرسمة بميزانية 2016
		بالزيادة	بالنقص	
01-04-70-01	منح ومساهمات داخلية أخرى (نقل فواضل)	-	500.000	674.000
00500	نقل فواضل	500.000	-	-

الإعتمادات بعد التحويل		التعديلات				إعتمادات المرسمة بميزانية 2016		البيان	الفصل
الدفع	التعهد	بالنقص		بالزيادة		الدفع	التعهد		
		الدفع	التعهد	الدفع	التعهد				
300.000	300.000	500.000	500.000	-	-	800.000	800.000	تركيز شبكة تصريف مياه الأمطار (الحي الشعبي)	06 612 002

500.000	500.000	-	-	500.000	500.000	-	-	نفقات على مساهمات مالية مختلفة لإنجاز مشاريع ذات صبغة محلية	00510
---------	---------	---	---	---------	---------	---	---	---	-------

فالمعروض على السادة أعضاء النيابة الخصوصية التداول في هذا الموضوع علما وأنه قد تم عرضه على أنظار اللجنة المالية بتاريخ 12 جويلية 2016 ، وعلى المكتب البلدي المنعقد بتاريخ 18 جويلية 2016 وحظي بالموافقة .

قرار مجلس النياية الخصوصية

صادق أعضاء النياية الخصوصية للمجلس البلدي بالإجماع على تحويل اعتماد داخل ميزانية التنمية لسنة 2016 وذلك على النحو التالي :

1. الموارد :

الإعتمادات بعد التحويل	التعديلات		الإعتمادات المرسمة بميزانية 2016	البيان	الفصل
	بالزيادة	بالنقص			
174.000	-	500.000	674.000	منح ومساهمات داخلية أخرى (نقل فواضل)	01-04-70-01
500.000	500.000	-	-	نقل فواضل	00500

2- باب النفقات :

الإعتمادات بعد التحويل		التعديلات				إعتمادات المرسمة بميزانية 2016		البيان	الفصل
الدفع	التعهد	بالنقص		بالزيادة		الدفع	التعهد		
		الدفع	التعهد	الدفع	التعهد				
300.000	300.000	500.000	500.000	-	-	800.000	800.000	تركيز شبكة تصريف مياه الأمطار (الحي الشعبي)	06 612 002 -
500.000	500.000	-	-	500.000	500.000	-	-	نفقات على مساهمات مالية مختلفة لإنجاز مشاريع	00510

**الموضوع ع03 دد: حول ضبط تعريفات المعاليم المرخص للجماعات المحلية في
استخلاصها :**

أحال السيد شوقي بن منصور رئيس الجلسة الكلمة للسيدة نعيمة القاضي التي أشارت إلى أنه تبعا لمقتضيات الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفات المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها وإلغاء الأحكام السابقة المخالفة لأحكام هذا الأمر الحكومي وخاصة الأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 والنصوص المنقحة أو المتممة له والمتعلق بضبط تعريفات المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها .

وحيث وجب مراجعة تعريفات المعاليم المشار إليها بالأقسام الأول والثاني والثالث والرابع والخامس من الباب الثامن من مجلة الجباية المحلية طبقا لمقتضيات الأمر الحكومي الجديد عدد 805 لسنة 2016 .

فقد تم التداول صلب لجنة الشؤون الاقتصادية صبيحة يوم 13 جويلية 2016 في هذا الموضوع وعرض على أنظار المكتب البلدي في جلسته المنعقدة بتاريخ 18 جويلية 2016 واقرحت اعتماد التعريفات التالية وفقا للجدول:

الأقسام	المعاليم الواردة بالأمر عدد 805 لسنة 2016	التعريفة الواردة بالأمر عدد 805 لسنة 2016	اقتراح المكتب البلدي
	1 - معلوم التعريف بالإمضاء:	-الخدمات العادية 0,750 د -الخدمات السريعة 1,500 د	تطبيق التعريفات الواردة بالأمر
	2 - معلوم الإشهاد بمطابقة النسخ للأصل :	-الخدمات العادية : 0,750 د -الخدمات السريعة : 1,500 د	تطبيق التعريفات الواردة بالأمر
القسم الأول المتعلق بالمعاليم الموجبات الإدارية	3- معاليم تسليم الحجج و الشهادات المختلفة:		
	*نسخة من رسم الولادة	0,500 د	
	*نسخة من رسم وفاة	0,500 د	
	*نسخة من رسم زواج	1,000 د	
	*نسخة من قرارات ومداولات الجماعات المحلية	5,000 د	
	*مضمون ولادة	الخدمات العادية : 0,500 د	تطبيق التعريفات الواردة بالأمر
	*مضمون وفاة	الخدمات السريعة : 0,750 د	
	*مضمون زواج	0,500 د	
	*مضمون من قرار إسناد أراضي إشتراكية أو التفويت فيها على وجه الملكية الخاصة	1,000 د	
	* عقد زواج	5,000 د	
	*دفتر عائلي	10,000 د	
	*شهادة حوز	10,000 د	
	*شهادات أخرى	5,000 د 2,000 د	
	1-رخص ذبح حيوانات المجزرة للإستهلاك الخاص خارج المسالخ البلدية أو الجهوية أو في البقاع المخصصة لذلك بقرار من الولاية أو السلط المحلية	1,000 د عن الرأس	تطبيق التعريفات الواردة بالأمر
	2-رخص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن داخل المناطق الراجعة بالنظر	تضبط هذه التعريفات ما بين 6,000 د و 200,000 د سنويا بقرار من الجماعة المحلية	200,000 د سنويا

	المعنية	للجماعات المحلية	القسم الثاني المتعلق بمعاليم الرخص الإدارية																	
50,000 د في اليوم أو الليلة تطبيق التعريف الواردة بالأمر	*تضبط هذه التعريف بقرار من الجماعة المحلية المعنية باعتبار 100,000 د في اليوم أو الليلة كحد أقصى *100,000 د في اليوم أو الليلة	3-رخص الحفلات المنظمة بمناسبة : -الأفراح العائلية -الأفراح العمومية 4-رخص البناء:																		
تطبيق التعريف الواردة بالأمر	<table border="1"> <thead> <tr> <th>المساحة المغطاة (متر مربع)</th> <th>معلوم قار</th> <th>معلوم إضافي عن المتر المربع</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>ما بين 1 و 100</td> <td>15,00</td> <td>0,100 د</td> </tr> <tr> <td>ما بين 1 و 200</td> <td>60,00</td> <td>0,300 د</td> </tr> <tr> <td>ما بين 1 و 300</td> <td>120,00</td> <td>0,600 د</td> </tr> <tr> <td>ما بين 1 و 400</td> <td>300,00</td> <td>1,000 د</td> </tr> <tr> <td>ما يفوق 400</td> <td>750,00</td> <td>00 د</td> </tr> </tbody> </table> <p>يساوي هذا المعلوم القار الموظف عند تسليم الرخصة الأصلية 25,000 د</p>	المساحة المغطاة (متر مربع)	معلوم قار	معلوم إضافي عن المتر المربع	ما بين 1 و 100	15,00	0,100 د	ما بين 1 و 200	60,00	0,300 د	ما بين 1 و 300	120,00	0,600 د	ما بين 1 و 400	300,00	1,000 د	ما يفوق 400	750,00	00 د	<p>بناءات فردية (الانتصاب الأول)</p> <p>بناءات جماعية (الانتصاب الأول)</p> <p>يوظف المعلوم بحساب الشقة</p> <p>تمديد أو تجديد رخصة البناء</p> <p>رخص الأشغال المتعلقة بالترميم أو التسييج</p>
المساحة المغطاة (متر مربع)	معلوم قار	معلوم إضافي عن المتر المربع																		
ما بين 1 و 100	15,00	0,100 د																		
ما بين 1 و 200	60,00	0,300 د																		
ما بين 1 و 300	120,00	0,600 د																		
ما بين 1 و 400	300,00	1,000 د																		
ما يفوق 400	750,00	00 د																		
تطبيق التعريف الواردة بالأمر	1,000 د	5-رخص الدفن أو إخراج الجثث																		
تطبيق التعريف الواردة بالأمر	-75,000 د عن كل آلة في السنة -20,000 د عن متر مربع أو كسوره في السنة -50,000 د عن الآلة في السنة	6-رخص نصب آلات توزيع الوقود في الطريق العام : -أجهزة مثبتة في الأرض -خزان تحت الأرض متصل بنفس الآلات -آلة متنقلة بها جعاب متحركة للتوزيع																		
تطبيق التعريف الواردة بالأمر	10,000 د	7-رخص ربط بالشبكات العمومية المختلفة (ماء - كهرباء...)																		
0,150 د عن المتر المربع في اليوم الواحد	تضبط هذه التعريف بين 0,075 د و 0,150 د عن المتر المربع في اليوم بمقتضى قرار من الجماعة المحلية المعنية	1-المعلوم العام للوقوف بالأسواق اليومية والأسبوعية والظرفية																		
تطبيق التعريف الواردة بالأمر	2- % من الثمن الجملي للبيوعات 1- % من الثمن الجملي للبيوعات	2-المعلوم العام للوقوف بأسواق الجملة : - بالنسبة للخضر والغالل والدقلة والدواجن والبيض ومنتجات الصيد البري والمنتجات الفلاحية الأخرى -بالنسبة للأسماك ومنتجات البحر الأخرى																		
0,150 ملجم عن المتر المربع في اليوم	تضبط بمقتضى قرار من الجماعة المحلية المعنية	3-المعلوم الخاص للوقوف																		
تطبيق التعريف الواردة بالأمر	1 % من الثمن الجملي للبيوعات	4-المعلوم على رقم معاملات وكلاء البيع ومزودي سوق الجملة																		

تطبيق التعريفات الواردة بالأمر	5-المعلوم على الدلالة : بالنسبة للأسماك بأنواعها ومنتجات البحر الأخرى *بالنسبة للمنتجات الأخرى 1 % من ثمن البتة التي يعقبها بيع حتى ولو تمت بدون مشاركة دلال . 2-% من ثمن البتة التي يعقبها بيع حتى ولو تمت بدون مشاركة دلال													
تطبيق التعريفات الواردة بالأمر	6-المعلوم على الوزن والكيل العموميين الوزن الكيل 0,120- د عن القطار الواحد والوزنة 0.120 د عن الهكتولتر الواحد والعملية الواحدة 0,200- د عن الهكتولتر الواحد والعملية الواحدة بالنسبة للزيت													
تطبيق التعريفات الواردة بالأمر	7-معلوم البيع بالتجول داخل الأسواق 0,200- د عن البائع الواحد في اليوم													
تطبيق التعريفات الواردة بالأمر تطبيق التعريفات الواردة بالأمر إرجاء النظر إلى حين تهيئة أماكن خاصة بالعربات	8-معلوم الإيواء والحراسة: أماكن غير مهيأة: *السلع والبضائع *العربات 0,100- د عن المتر المربع 0,100- د عن العربة المجرورة باليد 0,200- د عن العربة التي تجرها الدواب 0,500- د عن العربة ذات محرك أماكن مهيأة : *السلع والبضائع * العربات 0,200- د عن المتر المربع - 10.000 د عن العربة في اليوم أو الجزء من اليوم كحد أقصى بالنسبة للعربات التي تفوق حمولتها النافعة 3.5 طن - 1.000 د عن العربة بالنسبة إلى العربات أخرى في اليوم أو جزء من اليوم كحد أقصى													
تطبيق التعريفات الواردة بالأمر	9-معلوم المراقبة الصحية على منتجات البحر 0,5-% من قيمة البضاعة													
تطبيق التعريفات الواردة بالأمر	1-معلوم الذبح 0,100- د / كلغ من اللحم 0,020- د / كلغ من اللحم كمعلوم إضافي عند استعمال التجهيزات المعدة للطبخ وتصبير اللحوم و حفظ الدواب	القسم الرابع المتعلق بمعاليم منح لزمة الملك العمومي الخاص أو إشغاله أو الإنتفاع به												
تطبيق التعريفات الواردة بالأمر	2-معلوم المراقبة الصحية على اللحوم 0,050- د / كلغ من اللحم 3- معلوم الإشغال للوقت للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات وكل شخص يتعاطى نشاطا في إطار منشأة غير قارة. الأكشاك: تخضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية باعتبار حد أدنى يساوي 0,150 د/م ² في اليوم	2-معلوم المراقبة الصحية على اللحوم 3- معلوم الإشغال للوقت للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات وكل شخص يتعاطى نشاطا في إطار منشأة غير قارة.												
<table border="1" data-bbox="124 1843 580 2042"> <thead> <tr> <th>المعلوم على المتر المربع في اليوم (مليم)</th> <th>المناطق</th> <th>النشاط</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>250</td> <td>كامل المنطقة البلدية</td> <td>بيع الزهور</td> </tr> <tr> <td>300</td> <td>النصر</td> <td>بيع الفواكه الجافة</td> </tr> <tr> <td>300</td> <td>المنازة</td> <td></td> </tr> </tbody> </table>	المعلوم على المتر المربع في اليوم (مليم)	المناطق	النشاط	250	كامل المنطقة البلدية	بيع الزهور	300	النصر	بيع الفواكه الجافة	300	المنازة			
المعلوم على المتر المربع في اليوم (مليم)	المناطق	النشاط												
250	كامل المنطقة البلدية	بيع الزهور												
300	النصر	بيع الفواكه الجافة												
300	المنازة													

250	أريانة المدينة	
250	أريانة العليا	
250	كامل المنطقة البلدية	تصليح الأحذية واستخراج المفاتيح
400	كامل المنطقة البلدية	معالجة ونسخ النصوص
500	كامل المنطقة البلدية	الملابس الجاهزة والهدايا وبضائع مختلفة
750	النصر والمنازة	خضر وغلل (الحالات)
500	بقية المنطقة البلدية	الموجودة حاليا فقط
700	كامل المنطقة البلدية	بيع خطوط الهاتف الجوال

الانتصاب أمام المحلات:

النشاط	المناطق	المعلوم على المتر المربع في اليوم (مليم)
خضر وغلل	-النصر والمنازة ومحيط السوق المركزية بأريانة المدينة بقية المنطقة البلدية	750 500
المقاهي وقاعات الشاي صنف 1	كامل المنطقة البلدية تعريف خاصة: تعريف عادية :	750 250
بقية الأنشطة في إطار الترتيب المعمول بها	كامل المنطقة البلدية	250
الأنشطة التي يمكن أن تحدث تلوثا	كامل المنطقة البلدية	250

إستغلال الطريق العام والساحات العمومية بصفة ظرفية :

لاستغلال الطريق العام لإقامة تظاهرات تنشيطية ذات صبغة تجارية أو للترويج والتسويق لمنتوج وذلك بنصب خيمة أو وقوف عربات :

- 20 ديناراً عن المتر المربع في اليوم بالنسبة للخيمات

- 50 ديناراً عن المتر المربع في اليوم بالنسبة للسيارات

<p>4-معلوم وقوف عربات نقل الأشخاص أو نقل البضائع في الطريق العام: *عربات نقل الأشخاص *عربات نقل البضائع</p> <p>*العربات الأخرى</p> <p>*الأمكان المجهزة بعدد آلي</p> <p>*المأوي والامكان المهيأة</p>	<p>0,150- د عن العربية في اليوم أو الجزء من اليوم تضبط بين 0,100 د و 1,000 د عن العربية في اليوم أو الجزء من اليوم بقرار من الجماعة المحلية</p> <p>1,000- د في اليوم و 0,500 د عن العربية في الجزء من اليوم كحد أقصى</p> <p>تضبط التعريف بقرار من الجماعة المحلية المعنية باعتبار المقادير الدنيا التالية : 0,150- د عن العربية في الساعة الواحدة 0,075- د عن جزء الساعة</p> <p>- تضبط التعريف بقرار من الجماعة المحلية المعنية</p>	<p>تطبيق التعريف الواردة بالأمر -عربية ذات 3 عجلات : 0,300 د -عربية أقل من 3,5 طن : 0,750 د -عربية أكثر من 3,5 طن : 1,000 د</p> <p>1,000- د عن العربية في اليوم و 0,500 د عن العربية في الجزء من اليوم</p> <p>0,500 د عن الساعة الواحدة 0,200 د عن جزء الساعة</p>
---	---	---

<p>- 1.500 د عن العربية بالنهار من الساعة السابعة صباحا إلى الساعة السابعة مساء و 25.000 د عن العربية في الشهر لأصحاب الاشتراكات</p> <p>- 1.500 د عن العربية بالليل من الساعة السابعة مساء إلى الساعة السابعة صباحا و 35.000 د عن العربية في الشهر لأصحاب الاشتراكات</p> <p>- 0.800 د عن العربية عن الجزء من اليوم من الساعة السابعة صباحا إلى الساعة الواحدة بعد الظهر ومن الساعة الواحدة بعد الظهر إلى الساعة السابعة مساء</p>	<p>باعتبار المقادير الدنيا التالية : -0,600 د عن العربية في اليوم</p> <p>-0,400 د عن العربية عن الجزء في اليوم</p>		
<p>-1,000 د عن المتر المربع في اليوم</p>	<p>تضبط هذه التعريفة بين 0,500 د و 10,000 د عن المتر المربع في اليوم بقرار من الجماعة المحلية المعنية</p>	<p>5-إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر البناء</p>	
<p>تطبيق التعريفة الواردة بالأمر</p>	<p>-5 % من كلفة اشغال الهندسة المدنية</p>	<p>6-إشغال تحت الطريق العام</p>	
<p>-العلامات الإشهارية لأصحاب الشركات الإشهارية المرخص لها والمثبتة بالملك العمومي: 300,000 د عن المتر المربع في السنة</p> <p>- العلامات الإشهارية لأصحاب الشركات الإشهارية المرخص لها والمثبتة بالملك المجاور للملك العمومي: 150,000 د عن المتر المربع في السنة</p> <p>- المعلقات الإشهارية لأصحاب الشركات الإشهارية المرخص لها والمثبتة بالملك المجاور للملك العمومي: 100,000 د عن المتر المربع في السنة</p> <p>-المعلقات الإشهارية لأصحاب الشركات الإشهارية المرخص لها والمثبتة على أسبجة حضائر البناء والأراضي البيضاء: 100,000د عن المتر المربع في السنة</p> <p>-اللافتات القماشية المستغلة لغاية الإشهار لفائدة الخواص والهيئات ذات الصبغة التجارية بالطريق العام : 500,000د عن المتر المربع في السنة</p> <p>-اللوحات الإشهارية ذات صبغة تجارية والعلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو البارزة أو المنزلة والمعلقة بالطريق العام وعلى واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة: 30,000 د عن المتر المربع في السنة</p>	<p>تضبط هذه التعريفة بين 20,000 د و 500,000 د عن المتر المربع في السنة بقرار من الجماعة المحلية المعنية حسب مواقع تركيز وسائل الإشهار</p>	<p>7-الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات صبغة تجارية والعلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو البارزة أو المنزلة والمعلقة بالطريق العام وعلى واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة</p>	
<p>-15,000 د للمتر المربع</p>	<p>-15,000 د عن المتر المربع كحد أدنى</p>	<p>8-معلوم منح التزيات بالمقابر</p>	
<p>تطبيق التعريفة الواردة بالأمر</p>	<p>-10,000 د - 5,000 د</p>	<p>1- معلوم الإعتناء بقنوات تصريف المواد السائلة داخل مناطق الجماعات المحلية التي لا يشملها تدخل الديوان الوطني للتطهير: - بالنسبة للفرع الوحيد أو الفرع الأول -بالنسبة لكل فرع والفروع الأخرى غير الفرع الأول</p>	<p>القسم الخامس المتعلق بالمعاليم عن خدمات عمومية مقابل دفع أجر</p>
<p>تطبيق التعريفة الواردة بالأمر</p> <p>-0,500 د في اليوم: بضائع حجم صغير -1,500 د في اليوم: بضائع حجم كبير - 20,000 د عن القارب الواحد في اليوم</p>	<p>-10,000 د عن الرأس /اليوم -5,000د عن الرأس في اليوم -3,000د عن العربية الواحدة في اليوم -10,000د عن العربية الواحدة في اليوم 5,000 د عن السيارة الواحدة في اليوم -3,000د عن الدراجة الواحدة في اليوم 1,500 د عن الدراجة الواحدة في اليوم</p> <p>تتراوح التعريفة بين 0,300 د و 1,500 د في اليوم حسب حجم البضائع</p> <p>-20,000 د عن القارب الواحد في اليوم تضبط في الحدود القصوى التالية:</p>	<p>2- معالم مقابل إيواء الحيوانات والعربات وكل البضائع بمستودع الحجز: *دواب ذات حجم كبير *دواب وحيوانات أخرى * عربات تجرها الدواب * عربات كبيرة تفوق حمولتها النافعة 3,5 طن *سيارة سياحية *دراجة نارية *دراجة عادية</p> <p>*بضائع</p> <p>*القوارب وما شابهها *وجبات العلف المخصصة للدواب والحيوانات المحجوزة:</p>	

4,000- د عن الرأس في اليوم 2,000- د عن الرأس في اليوم - 25,000 د عن كل عملية مراقبة	- 4,000 د عن الرأس في اليوم 2,000 د عن الرأس في اليوم تضبط باعتبار 25,000 د عن كل عملية مراقبة كحد أقصى	- دواب ذات حجم كبير - دواب أو حيوانات أخرى *المراقبة الصحية على الدواب والحيوانات المحجوزة
10,000- د عن الرأس الواحد 5,000- د عن الرأس الواحد 1,000- عن العربية الواحدة 50,000- د عن العربية الواحدة 30,000- د عن السيارة الواحدة 3,000- د عن الدراجة الواحدة 3,000- د عن الدراجة الواحدة 1,000- د عن البضاعة الواحدة (صغيرة / كبيرة) 50,000- د عن القارب الواحد	تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية باعتبار المقادير التالية: بين 5,000 د و 10,000 د عن الرأس الواحد بين 2,500 د و 5,000 د عن الرأس الواحد بين 0,500 د و 1,000 د عن العربية الواحدة بين 20,000 د و 50,000 د عن العربية الواحدة بين 10,000 د و 30,000 د عن السيارة الواحدة بين 1,000 د و 3,000 د عن الدراجة الواحدة بين 1,000 د و 3,000 د عن الدراجة الواحدة بين 0,500 د و 1,000 د حسب حجم البضائع بين 20,000 د و 50,000 د عن القارب الواحد	3-معالم مقابل رفع العربات وقود الدواب ونقل البضائع إلى مستودع الحجز -دواب ذات حجم كبير -دواب وحيوانات أخرى -عربات تجرها الدواب -عربات كبيرة تفوق حمولتها النافعة بين 3,5 طن سيارة سياحية دراجة نارية دراجة عادية -بضائع -القوارب وما شابهها
تطبيق التعريفات الواردة بالأمر	-5 مليمات عن كل كيلواط / الساعة	4-مساهمة الجماعات المحلية في أشغال تعميم التيار الكهربائي والتزوير العمومي والصيانة
12 ملجم اللتر الواحد من الفضلات	تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية يعرض على مصادقة سلطة الإشراف	5-رفع الفضلات المتأتمية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية
-داخل المنطقة البلدية : 10,000د -خارج المنطقة البلدية وداخل حدود الولاية : 20,000 د -خارج حدود الولاية وفي إطار إقليم تونس : 30,000 د	تضبط هذه التعريفات بين 10,000 د و 100,000 د بقرار من الجماعة المحلية المعنية	6-كراء السيارات لنقل الجثث
25,000- د للحمولة الواحدة بجرار 50,000- د للحمولة الواحدة بشاحنة قلبية سعة 10 م ³	- تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية بين 10,000 د و 50,000 د للحمولة الواحدة حسب نوع الفواضل وحجمها	7-معلوم رفع فواضل البناء والحدائق والأثرية
30,000- د للتدخل الواحد	- تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية بين 10,000 د و 50,000 د حسب نوع التدخل	8-معلوم مداواة مأوي الحشرات بالمساكن والمحلات الخاصة
20,000- د للحمولة الواحدة ما يعادل أو يقل عن سعة 1م ³ 30,000- د للحمولة الواحدة ما يعادل أو يقل عن سعة 2م ³ 40,000- د للحمولة الواحدة ما يعادل أو يقل عن سعة 3م ³ 50,000- د للحمولة الواحدة ما يفوق سعة 3م ³	- تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية بين 10,000 د و 50,000 د للحمولة الواحدة	9-معلوم تفريغ الخنادق والآبار
10,000- د للمحمل الورقية لكل وثيقة 10,000- د للمحمل الرقمية لكل محمل رقمي	- تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية بين 10,000 د و 30,000 د حسب طبيعة كل وثيقة	10-معلوم مقابل تسليم مستخرجات من أمثلة التهينة العمرانية والأمثلة المختلفة

المداوات

السيد سهيل الساسي : أشار إلى أنه في إطار توفير موارد جديدة للجماعات المحلية صدر الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 والمتعلق بضبط تعريفات المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها وإلغاء الأمر عدد 1428 لسنة 1998 والنصوص المنقحة والمتممة له . واعتبارا لذلك وردت معالم تم ضبط تعريفاتها بالأمر عدد 805 لسنة 2016 ومعالم أخرى تضبط تعريفاتها بقرار من الجماعات المحلية .

قرار المجلس البلدي

صادق أعضاء النيابة الخصوصية للمجلس البلدي بالإجماع على ضبط تعريفات المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها وذلك على النحو التالي

التعريف المقررة	التعريف الواردة بالأمر عدد 805 لسنة 2016	المعاليم الواردة بالأمر عدد 805 لسنة 2016	الأقسام
تطبيق التعريف الواردة بالأمر	-الخدمات العادية 0,750 د -الخدمات السريعة 1,500 د	1 - معلوم التعريف بالإمضاء: -عن كل عملية وطرف منافع ولغاية 3 نسخ من نفس الوثيقة كحد أقصى	القسم الأول المتعلق بمعالم الموجبات الإدارية
تطبيق التعريف الواردة بالأمر	-الخدمات العادية : 0,750 د -الخدمات السريعة : 1,500 د	2 - معلوم الإشهاد بمطابقة النسخ للأصل : عن كل عملية و لغاية 3 نسخ من نفس الوثيقة كحد أقصى	
تطبيق التعريف الواردة بالأمر	-الخدمات العادية : 0,500 د -الخدمات السريعة : 0,500 د -الخدمات السريعة : 1,000 د -الخدمات السريعة : 5,000 د الخدمات العادية : 0,500 د الخدمات السريعة : 0,750 د -الخدمات السريعة : 0,500 د -الخدمات السريعة : 1,000 د -الخدمات السريعة : 5,000 د -الخدمات السريعة : 10,000 د -الخدمات السريعة : 10,000 د	3- معاليم تسليم الحجج و الشهادات المختلفة: *نسخة من رسم الولادة *نسخة من رسم وفاة *نسخة من رسم زواج *نسخة من قرارات ومداولات الجماعات المحلية *مضمون ولادة *مضمون وفاة *مضمون زواج *مضمون من قرار إسناد أراضي إشتراكية أو التفويت فيها على وجه الملكية الخاصة * عقد زواج * دفتر عائلي	

		*شهادة حوز *شهادات أخرى	
	5,000د 2,000د		
القسم الثاني المتعلق بمعاليم الرخص الإدارية	1-رخص ذبح حيوانات المجزرة للإستهلاك الخاص خارج المسالخ البلدية أو الجهوية أو في البقاع المخصصة لذلك بقرار من الولاية أو السلط المحلية	1,000 د عن الرأس	تطبيق التعريف الوارده بالأمر
	2-رخص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن داخل المناطق الراجعة بالنظر للجماعات المحلية	تضبط هذه التعريفه ما بين 6,000 د و 200,000 د سنويا بقرار من الجماعة المحلية المعنية	200,000 د سنويا
	3-رخص الحفلات المنظمة بمناسبة : -الأفراح العائلية -الأفراح العمومية	*تضبط هذه التعريفه بقرار من الجماعة المحلية المعنية باعتبار 100,000 د في اليوم أو الليله كحد أقصى *100,000 د في اليوم أو الليله	50,000 د في اليوم او الليله تطبيق التعريف الوارده بالأمر
	4-رخص البناء:		
		المساحة المغطاة (متر مربع)	معلوم إضافي عن المتر المربع
		ما بين 1 و 100	0,100 د
		100	0,300 د
		ما بين 1 و 200	0,400 د
		200	0,600 د
		ما بين 1 و 300	1,000 د
		300	00
		ما بين 1 و 400	300,0 د
		400	00 د
		ما يفوق 400	750,0 د
			00 د
			تطبيق التعريف الوارده بالأمر
		حسابوي هذا المعلوم القار الموظف عند تسليم الرخصة الأصلية	
			25,000 د
			تطبيق التعريف الوارده بالأمر
			1,000د
			تطبيق التعريف الوارده بالأمر
			75,000د عن كل آلة في السنة 20,000د عن متر مربع أو كسوره في السنة 50,000د عن الآلة في السنة
			تطبيق التعريف الوارده بالأمر
			10,000 د
			تطبيق التعريف الوارده بالأمر
القسم الثالث المتعلق	1-المعلوم العام للوقوف بالأسواق اليومية والأسبوعية والظرفية	تضبط هذه التعريفه بين 0,075 د و 0,150 د عن المتر المربع في اليوم بمقتضى قرار من الجماعة المحلية المعنية	0,150 د عن المتر المربع في اليوم الواحد

<p>بالمعاليم الواجبة داخل الأسواق</p>	<p>2-المعلوم العام للوقوف بأسواق الجملة : - بالنسبة للخضر والجلال والدقلة والدواجن والبيض ومنتجات الصيد البري والمنتجات الفلاحية الأخرى بالنسبة للأسماك ومنتجات البحر الأخرى</p>	<p>2- % من الثمن الجملي للبيوعات 1- % من الثمن الجملي للبيوعات</p>	<p>تطبيق التعريف الوارده بالأمر</p>
	<p>3-المعلوم الخاص للوقوف</p>	<p>يخضبط بمقتضى قرار من الجماعة المحلية المعنية</p>	<p>0,150 مليم عن المتر المربع في اليوم</p>
	<p>4-المعلوم على رقم معاملات وكلاء البيع ومزودي سوق الجملة</p>	<p>1 % من الثمن الجملي للبيوعات</p>	<p>تطبيق التعريف الوارده بالأمر</p>
	<p>5-المعلوم على الدلالة : بالنسبة للأسماك بأنواعها ومنتجات البحر الأخرى *بالنسبة للمنتجات الأخرى</p>	<p>1 % من ثمن البتة التي يعقبها بيع حتى ولو تمت بدون مشاركة دلال . 2- % من ثمن البتة التي يعقبها بيع حتى ولو تمت بدون مشاركة دلال</p>	<p>تطبيق التعريف الوارده بالأمر</p>
	<p>6-المعلوم على الوزن والكيل العموميين -الوزن -الكيل</p>	<p>0,120 د عن القنطار الواحد والوزنة 0.120 د عن الهكتولتر الواحد والعملية الواحدة 0,200 د عن الهكتولتر الواحد والعملية الواحدة بالنسبة للزيت</p>	<p>تطبيق التعريف الوارده بالأمر</p>
	<p>7-معلوم البيع بالتجول داخل الأسواق</p>	<p>0,200 د عن البائع الواحد في اليوم</p>	<p>تطبيق التعريف الوارده بالأمر</p>
	<p>8-معلوم الإيواء والحراسة: <u>أماكن غير مهياة:</u> *السلع والبضائع *العربات <u>أماكن مهياة :</u> *السلع والبضائع</p>	<p>0,100 د عن المتر المربع 0,100 د عن العربة المجرورة باليد 0,200 د عن العربة التي تجرها الدواب 0,500 د عن العربة ذات محرك 0,200 د عن المتر المربع</p>	<p>تطبيق التعريف الوارده بالأمر تطبيق التعريف الوارده بالأمر</p>
	<p>9-معلوم المراقبة الصحية على منتجات البحر</p>	<p>0,5- % من قيمة البضاعة</p>	<p>تطبيق التعريف الوارده بالأمر</p>
	<p>1-معلوم الذبح</p>	<p>0,100 د / كلغ من اللحم 0,020 د / كلغ من اللحم كمعلوم إضافي عند إستعمال التجهيزات المعدة للطبخ وتصبير اللحوم و حفظ الدواب</p>	<p>تطبيق التعريف الوارده بالأمر</p>
	<p>2-معلوم المراقبة الصحية على اللحوم منج لزمة الملك</p>	<p>0,050 د / كلغ من اللحم</p>	<p>تطبيق التعريف الوارده بالأمر الإكشاك:</p>

المعروف على المتر المربع في اليوم (مليم)	المناطق	النشاط	تضبط هذه التعريف بقرار من الجماعة المحلية المعنية باعتبار حد أدنى يساوي 0,150 د/م ² في اليوم	3- معلوم الإشغال الوتقي للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات وكل شخص يتعاطى نشاطا في إطار منشأة غير قارة. العمومي الخاص أو إشغاله أو الإنتفاع به
250	كامل المنطقة البلدية	بيع الزهور		
300	النصر	بيع الفواكه الجافة		
300	المنازة			
250	أريانة المدينة			
250	أريانة العليا			
250	كامل المنطقة البلدية	تصليح الأحذية واستخراج المفاتيح		
400	كامل المنطقة البلدية	معالجة ونسخ النصوص		
500	كامل المنطقة البلدية	الملابس الجاهزة والهدايا وبضائع مختلفة		
750	النصر والمنازة	خضر وغلل (الحالات)		
500	بقية المنطقة البلدية	الموجودة حاليا فقط		
700	كامل المنطقة البلدية	بيع خطوط الهاتف الجوال		
الانتصاب أمام المحلات:				
المعروف على المتر المربع في اليوم (مليم)	المناطق	النشاط		
750	النصر والمنازة ومحيط السوق المركزية بأريانة المدينة	خضر وغلل		
500	بقية المنطقة البلدية			
750	كامل المنطقة البلدية	المقاهي وقاعات الشاي صنف 1		
250	تعريف خاصة: تعريف عادية:			
250	كامل المنطقة البلدية	بقية الأنشطة في إطار الترايب المعمول بها		
250	كامل المنطقة البلدية	الأنشطة التي يمكن أن تحدث تلوئا		
<p>إستغلال الطريق العام والساحات العمومية بصفة ظرفية : لاستغلال الطريق العام لإقامة تظاهرات تنشيطية ذات صبغة تجارية أو للترويج والتسويق لمنتوج وذلك بنصب خيمة أو وقوف عربات : - 20 دينار عن المتر المربع في اليوم بالنسبة للخيمات - 50 دينار عن المتر المربع في اليوم بالنسبة للسيارات</p>				
<p>تطبيق التعريف الواردة بالأمر -عربة ذات 3 عجلات : 0,300 د -عربة أقل من 3,5 طن : 0,750 د -عربة أكثر من 3,5 طن : 1,000 د</p>			<p>0,150- د عن العربة في اليوم أو الجزء من اليوم تضبط بين 0,100 د و 1,000 د عن العربة في اليوم أو الجزء من اليوم بقرار من الجماعة المحلية</p> <p>1,000- د في اليوم و 0,500 د عن العربة في الجزء من اليوم كحد أقصى</p> <p>تضبط التعريف بقرار من الجماعة المحلية المعنية</p>	<p>4-معلوم وقوف عربات نقل الأشخاص أو نقل البضائع في الطريق العام: * عربات نقل الأشخاص * عربات نقل البضائع</p> <p>*العربات الأخرى</p>

	*الأماكن المجهزة بعداد آلي	باعتبار المقادير الدنيا التالية :	0,500 د عن الساعة الواحدة 0,200 د عن جزء الساعة
	5-إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر البناء	تضبط هذه التعريفية بين 0,500 د و 10,000 د عن المتر المربع في اليوم	1,000- د عن المتر المربع في اليوم
	6-أشغال تحت الطريق العام	5- % من كلفة اشغال الهندسة المدنية	تطبيق التعريفية الواردة بالأمر
	7-الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات صبغة تجارية والعلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو البارزة أو المنزلة والمعلقة بالطريق العام وعلى واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة	تضبط هذه التعريفية بين 20,000 د و 500,000 د عن المتر المربع في السنة بقرار من الجماعة المحلية المعنية حسب مواقع تركيز وسائل الإشهار	-العلامات الإشهارية لأصحاب الشركات الإشهارية المرخص لها والمثبتة بالملك العمومي: 300,000 د عن المتر المربع في السنة - العلامات الإشهارية لأصحاب الشركات الإشهارية المرخص لها والمثبتة بالملك المجاور للملك العمومي: 150,000 د عن المتر المربع في السنة - المعلقات الإشهارية لأصحاب الشركات الإشهارية المرخص لها والمثبتة بالملك المجاور للملك العمومي: 100,000 د عن المتر المربع في السنة -المعلقات الإشهارية لأصحاب الشركات الإشهارية المرخص لها والمثبتة على أسيجة حضائر البناء والأراضي البيضاء: 100,000د عن المتر المربع في السنة -اللافتات القماشية المستغلة لغاية الإشهار لفائدة الخواص والهيآت ذات الصبغة التجارية بالطريق العام : 500,000د عن المتر المربع في السنة -اللوحات الإشهارية ذات صبغة تجارية والعلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو البارزة أو المنزلة والمعلقة بالطريق العام وعلى واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة: 30,000 د عن المتر المربع في السنة
	8-معلوم منح التريبات بالمقايير	15,000- د عن المتر المربع كحد أدنى	15,000- د للمتر المربع
	1- معلوم الإعتناء بقنوات تصريف المواد السائلة داخل مناطق الجماعات المحلية التي لا يشملها تدخل الديوان الوطني للتطهير: - بالنسبة للفرع الوحيد أو الفرع الأول -بالنسبة لكل فرع والفروع الأخرى غير الفرع الأول	10,000- د 5,000- د	تطبيق التعريفية الواردة بالأمر
	2- معالم مقابل إيواء الحيوانات والعربات وكل البضائع بمستودع الحجز: *دواب ذات حجم كبير *دواب وحيوانات أخرى * عربات تجرها الدواب * عربات كبيرة تفوق حمولتها النافعة 3,5 طن *سيارة سياحية *دراجة نارية *دراجة عادية *بضائع *القوارب وما شابهها *وجبات العلف المخصصة للدواب والحيوانات المحجوزة: - دواب ذات حجم كبير - دواب أو حيوانات أخرى *المراقبة الصحية على الدواب والحيوانات المحجوزة	10,000- د عن الرأس /اليوم 5,000-د عن الرأس في اليوم 3,000-د عن العربية الواحدة في اليوم 10,000-د عن العربية الواحدة في اليوم 5,000 د عن السيارة الواحدة في اليوم 3,000-د عن الدراجة الواحدة في اليوم 1,500- د عن الدراجة الواحدة في اليوم تتراوح التعريفية بين 0,300 د و 1,500 د في اليوم حسب حجم البضائع 20,000- د عن القارب الواحد في اليوم تضبط في الحدود القصوى التالية: - 4,000 د عن الرأس في اليوم 2,000 د عن الرأس في اليوم تضبط باعتبار 25,000 د عن كل عملية مراقبة كحد أقصى	تطبيق التعريفية الواردة بالأمر 0,500- د في اليوم: بضائع حجم صغير 1,500- د في اليوم: بضائع حجم كبير - 20,000 د عن القارب الواحد في اليوم 4,000- د عن الرأس في اليوم 2,000- د عن الرأس في اليوم - 25,000 د عن كل عملية مراقبة
	3-معالم مقابل رفع العربات وقود الدواب	تضبط هذه التعريفية بقرار من الجماعة المحلية المعنية باعتبار المقادير التالية:	

القسم
الخامس
المتعلق
بالمعاليم
عن
خدمات
عمومية
مقابل دفع
أجر

<p>10,000- د عن الرأس الواحد 5,000- د عن الرأس الواحد 1,000- عن العربية الواحدة 50,000- د عن العربية الواحدة</p> <p>30,000- د عن السيارة الواحدة 3,000- د عن الدراجة الواحدة 3,000- د عن الدراجة الواحدة 1,000- د عن البضاعة الواحدة (صغيرة / كبيرة) 50,000- د عن القارب الواحد</p>	<p>بين 5,000 و 10,000 د عن الرأس الواحد بين 2,500 و 5,000 د عن الرأس الواحد بين 0,500 و 1,000 د عن العربية الواحدة بين 20,000 و 50,000 د عن العربية الواحدة</p> <p>بين 10,000 و 30,000 د عن السيارة الواحدة بين 1,000 و 3,000 د عن الدراجة الواحدة بين 1,000 و 3,000 د عن الدراجة الواحدة بين 1,000 و 3,000 د عن البضائع بين 20,000 و 50,000 د عن القارب الواحد</p>	<p>ونقل البضائع إلى مستودع الحجز -حواب ذات حجم كبير -حواب وحيوانات أخرى -عربات تجرها الدواب -عربات كبيرة تفوق حمولتها النافعة بين 3,5 طن سيارة سياحية دراجة نارية دراجة عادية بضائع القوارب وما شابهها</p>
تطبيق التعريفات الواردة بالأمر	5- مليمات عن كل كيلواط / الساعة	4-مساهمة الجماعات المحلية في تشغيل تعميم التيار الكهربائي والتوزيع العمومي والصيانة
12 مليم اللتر الواحد من الفضلات	تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية يعرض على مصادقة سلطة الإشراف	5-رفع الفضلات المتأتمية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية
داخل المنطقة البلدية : 10,000 د خارج المنطقة البلدية وداخل حدود الولاية : 20,000 د خارج حدود الولاية وفي إطار إقليم تونس : 30,000 د	تضبط هذه التعريفات بين 10,000 د و 100,000 د بقرار من الجماعة المحلية المعنية	6-كراء السيارات لنقل الجثث
25,000- د للحمولة الواحدة بقرار 50,000- د للحمولة الواحدة بشاحنة قابلة سعة 10 م ³	- تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية بين 10,000 د و 50,000 د للحمولة الواحدة حسب نوع الفواصل وحجمها	7-معلوم رفع فواصل البناء والحدائق والأتربة
30,000- د للتدخل الواحد	- تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية بين 10,000 د و 50,000 د حسب نوع التدخل	8-معلوم مداواة مأوي الحشرات بالمساكن والمحلات الخاصة
20,000- د للحمولة الواحدة ما يعادل أو يقل عن سعة 1 م ³ 30,000- د للحمولة الواحدة ما يعادل أو يقل عن سعة 2 م ³ 40,000- د للحمولة الواحدة ما يعادل أو يقل عن سعة 3 م ³ 50,000- د للحمولة الواحدة ما يفوق سعة 3 م ³	- تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية بين 10,000 د و 50,000 د للحمولة الواحدة	9-معلوم تفريغ الخنادق والأبار
10,000- د للمحامل الورقية لكل وثيقة 10,000- د للمحامل الرقمية لكل محمل رقمي	- تضبط هذه التعريفات بقرار من الجماعة المحلية المعنية بين 10,000 د و 30,000 د حسب طبيعة كل وثيقة	10-معلوم مقابل تسليم مستخرجات من أمثلة التهيئة العمرانية والأمثلة المختلفة

الموضوع ع04 دد: حول تسوية الوضعية العقارية لبعض المقاسم الكائنة بالحي

الشعبي

أحال السيد شوقي بن منصور رئيس الجلسة الكلمة للسيدة بية بن ساسي جا وحدو رئيسة لجنة الشؤون القانونية والتي أشارت إلى أن بلدية أريانة قامت بالتفويت في مجموعة من المقاسم الاجتماعية في إطار إزالة الأكوخ منذ سنة 1968 والكائنة بالحي الشعبي بأريانة.

وحيث أن الأرض المقامة عليها هذه المقاسم في جزء منها على ملك الدولة (حوالي 268 مقسم) .

وقد أبرمت البلدية عقود وقتية مع عدد هام من المنتفعين ، وحيث تم تسوية العقار الذي على ملك الدولة وذلك بنقل الملكية لفائدة بلدية أريانة.

وحيث يقتضي تسوية الوضعية العقارية لهذه المقاسم إبرام عقود نهائية لفائدة المنتفعين أو من حل محلهم إجتمعت اللجنة الوقتية لتسوية الوضعية العقارية لمقاسم بالحي الشعبي بتاريخ 01 جويلية 2016 التي ارتأت تمكين بعض المنتفعين ممن قدموا ملفاتهم من عقود نهائية.

لذا ، المعروض على السادة أعضاء المجلس التداول في شأن إبرام عقود نهائية للأشخاص المنتفعين بمقاسم اجتماعية كائنة بالحي الشعبي بأريانة مع العلم أنه تم عرض الموضوع على أنظار المكتب البلدي بتاريخ 18 جويلية 2016 وحظي بالموافقة وذلك حسب بيانات الجدول التالي :

عدد الرتبي	إسم المنتفع	عدد المسكن	العنوان	المساحة	الرسم العقاري الفردى
---------------	-------------	---------------	---------	---------	-------------------------

56 570	72 م ²	عدد 2 نهج منزل تميم	91	منتصر الماجري	1
56 561	72 م ²	عدد 16 نهج منزل تميم	97	أحمد بالفالح	2
56 509	64 م ²	عدد 4 نهج ساقية سيدي يوسف	14	شاذلية الجلاصي	3
56 402	72 م ²	عدد 17 نهج بنزرت	9	فتحي كرعود	4
56 444	64 م ²	عدد 18 نهج الجرجار	142	لطفي العوني وعائشة العرفاوي	5
56 440	72 م ²	عدد 2 نهج الجرجار	134	فتحي الشارني وزوجته منيرة الشارني -فوزي الجندوبي وزوجته ليلي الشارني -حسام الجندوبي	6
56 488	72 م ²	عدد 14 نهج قصر هلال	113	محبوبة بنت علي بن خفيري بن إسماعيل	7
56 556	73 م ²	عدد 19 نهج نابل	87	يوسف حمزة	8
56 480	64 م ²	عدد 10 نهج قصر هلال	112	عز الدين بن يونس العياري	9

قرار مجلس النيابة الخصوصية

صادق أعضاء النيابة الخصوصية للمجلس البلدي بالإجماع على اسناد عقود نهائية لمقاسم اجتماعية كائنة بالحي الشعبي وذلك على النحو التالي :

عدد الرتب	إسم المنتفع	عدد المسكن	العنوان	المساحة	الرسم العقاري الفردي
1	منتصر الماجري	91	عدد 2 نهج منزل تميم	72 م ²	56 570
2	أحمد بالفالح	97	عدد 16 نهج منزل تميم	72 م ²	56 561
3	شاذلية الجلاصي	14	عدد 4 نهج ساقية سيدي يوسف	64 م ²	56 509
4	فتحي كرعود	9	عدد 17 نهج بنزرت	72 م ²	56 402
5	لطفي العوني وعائشة العرفاوي	142	عدد 18 نهج الجرجار	64 م ²	56 444
6	فتحي الشارني وزوجته منيرة الشارني -فوزي الجندوبي وزوجته ليلي الشارني -حسام الجندوبي	134	عدد 2 نهج الجرجار	72 م ²	56 440
7	محبوبة بنت علي بن خفيري بن إسماعيل	113	عدد 14 نهج قصر هلال	72 م ²	56 488
8	يوسف حمزة	87	عدد 19 نهج نابل	73 م ²	56 556
9	عز الدين بن يونس العياري	112	عدد 10 نهج قصر هلال	64 م ²	56 480

الموضوع ع-05 دد: حول اسناد شهادة في رفع اليد عن شرط فسخي :

أحال السيد شوقي بن منصور رئيس الجلسة الكلمة للسيدة بية بن ساسي رئيسة لجنة الشؤون القانونية والتي بينت أن البلدية قامت بالتفويت لفائدة السيد **عبد الحميد بن علي بن عبد القادر بكار** في قطعة الأرض عدد 6 من المثلالتقسيمي لحي السعادة موضوع الرسم العقاري عدد 56600 تونس والتي تمسح 533 م² والكائنة بطريق بنزرت أريانة. حيث تم بمقتضى عقد تصحيحي مؤرخ في 23 أفريل 2001 و مصادق عليه بتاريخ 14 ماي 2001 والمسجل بتاريخ 25 ماي 2001 تصحيح عدد القطعة التي أصبحت تحمل عدد 21 عوضا عن عدد 06 و المساحة موضوع العقد التي أصبحت 572 م² عوضا عن 533 م².

وحيث تضمن عقد البيع شرطا فسخيا يلتزم المشتري بمقتضاه تشييد محل وأن للبلدية كامل الحق في إلغاء واسترجاع المقسم بمجرد ما يتضح لديها نية الشاري التفويت في الأرض ولو بصفة جزئية ، وقد تقدم ورثة السيد عبد الحميد بكار بطلب يرغبون من خلاله تمكينهم من شهادة في رفع يد عن شرط فسخي.

وقد ارتأت اللجنة في جلستها المنعقدة بتاريخ 04 جانفي 2016 تمكين الورثة من شهادة في رفع يد عن شرط فسخي المضمن بالفصل الرابع من العقد على اعتبار أن الورثة قاموا بالبناء وقدموا محضر معاينة يخص انتهاء الأشغال مؤرخ في 24 فيفري 2016.

فالمعروض من السادة الأعضاء التداول في الموضوع مع العلم وأنه قد تم عرضه على أنظار المكتب البلدي بتاريخ 18 جويلية 2016.

قرار مجلس النيابة الخصوصية

صادق أعضاء النيابة الخصوصية للمجلس البلدي بالإجماع على تمكين ورثة السيد عبد الحميد بن علي بن عبد القادر بكار من شهادة في رفع اليد عن شرط فسخي المضمن بالفصل الرابع من العقد في قطعة الارض عدد 06 من المثلالتقسيمي لحي السعادة موضوع الرسم العقاري عدد 56600 تونس حيث تم بمقتضى عقد تصحيحي مؤرخ في 23 أفريل 2001 مصادق عليه بتاريخ 14 ماي 2001 والمسجل بتاريخ 25 ماي 2001 تصحيح عدد القطعة التي أصبحت تحمل عدد 21 عوضا عن عدد 06 والمساحة موضوع العقد التي أصبحت 572 م² عوضا عن 533 م².

الموضوع ع-06 دد: حول مشروع ابرام علاقة توأمة مع بلدية بيتونيا الفلسطينية

أحال السيد شوقي بن منصور رئيس الجلسة الكلمة للسيدة بية بن ساسي رئيسة لجنة العلاقات الخارجية والتي أفادت أنه ورد على بلدية اريانة بتاريخ 27 أفريل 2016 مكتوب يتعلق بمشروع إبرام اتفاقية توأمة مع بلدية بيوتونيا الفلسطينية من قبل رئيس البلدية المذكورة عن طريق وزارتي الشؤون المحلية ووزارة الخارجية .

وقد تم عرض الموضوع على لجنة العلاقات الخارجية المنعقدة بتاريخ 12 جويلية 2016 وارتأت الموافقة المبدئية لإرساء علاقة التوأمة بين الجانب التونسي والفلسطيني على أن يقع لاحقا تحديد مجالات التعاون على غرار المجال الثقافي والشبابي والعمراني والبيئي مع مزيد البحث على الروابط المشتركة التي من شأنها أن تمكن من إبرام اتفاقية شراكة فاعلة بين البلديتين.

فالمعروض على أعضاء النيابة الخصوصية التداول في الموضوع علما وأنه قد تم عرضه على انظار المكتب البلدي بتاريخ 18 جويلية 2016 وحظي بالموافقة .

قرار مجلس النيابة الخصوصية

صادق أعضاء النيابة الخصوصية للمجلس البلدي بالإجماع على مبدأ إبرام علاقة توأمة مع بلدية بيوتونيا الفلسطينية على أن يقع لاحقا تحديد مجالات التعاون بين البلديتين .

الموضوع ع-09دد : حول متابعة تنفيذ التصور الجديد لمنظومة النظافة ببلدية اريانة

في عملية رفع الفواضل المنزلية والشبيهة والقضاء على النقاط السوداء

أحال السيد شوقي بن منصور رئيس الجلسة الكلمة الى السيد سهيل الساسي الكاتب العام للبلدية الذي تولى تقديم الموضوع :

عدد النقاط السوداء المتواجدة بالمنطقة البلدية	نسبة الانجاز	عدد الحاويات التي تم إزالتها نهائيا	عدد الحاويات المركزة بالمنطقة البلدية	الدائرة البلدية

30	%34	40	120	أريانة المدينة
45	%13	15	120	أريانة العليا
50	%3.5	06	170	المنازة
17	%19	13	70	النصر

وحيث :

- 1- تم إزالة عدد 27 نقطة تركيز حاويات بكامل المنطقة وتهيئة الأماكن بوضع محابس زهور أو تسييج
- 2- تم تهيئة عدد 12 نقطة سوداء بالتشارك مع المتساكنين والقضاء عليها نهائيا
- 3- تم إبرام عدد 27 اتفاقية رفع بمقابل بمبلغ جملي قدره 68.188.390 دينار
- 4- تم تحويل عدد 02 مسالك رفع فضلات منزلية من الحصة الصباحية إلى الحصة الليلية
- 5- تم إلزام عدد 199 محل بتوفير حاويات خاصة بهم
- 6- يقوم فريق النظافة حاليا بإلزام نقابات العمارات بإدخال الحاويات الخاصة بهم وإخراجها في التوقيت المتفق عليه
- 7- تم إعداد استشارات مالية بخصوص اقتناء حواجز إسفلتية ومحابس
- 8- تم إعداد كراس الشروط الخاصة باقتناء وتركيز حاويات خصوصية
- 9- تم إعداد برنامج الكنس الميكانيكي واليدوي في إطار الاستثمار الوطنية لوزارة البيئة
- 10- بصدد إعداد مشروع صفقة اقتناء معدات نظافة بما في ذلك المنصوص عليها ضمن البرنامج الوطني للنظافة
- 11- في انتظار استكمال إجراءات انتداب عدد 30 عامل قامت إدارة النظافة بإعداد مشروع استشارة كنس يدوي لمدة 5 أشهر بداية من غرة أوت 2016
- 12- تم اقتناء عدد 200 حاوية بلاستيكية سعة 770 لتر وسيتم تمكين نقابات العمارات الغير قادرة على توفير حاويات خاصة شريطة إيوائها بالداخل وتم إعداد وثيقة تعهد لهذه العملية

- 13- قامت البلدية باقتناء عدد 300 حاوية سعة 120 ل للكنس في انتظار إعداد طلب تزود باقتناء chariots de collecte
- 14- سيتم اقتراح شراء 200 سلة حائطية لتمكين متساكني المدينة العتيقة من وضع الفضلات المنزلية داخلها على أن يتم رفعها بواسطة triporteur équipé d'une benne basculante
- 15- تم إصلاح آلة الكنس (كبيرة الحجم) وسيتم إعداد برنامج عمل ليلي علما وأنه يتم حاليا الكنس الآلي بواسطة آلة كنس صغيرة وشاحنة لغسل الطرقات والحاويات

الموضوع ع-10 عدد: مسائل مختلفة

أحال السيد شوقي بن منصور الكلمة إلى السادة الحضور لتعبير عن اهتماماتهم وملاحظاتهم والتي تمحورت في تأخر صدور مثال التهيئة العمرانية لبلدية اريانة والتدخل لإيجاد حل لانسداد قنوات تصريف مياه الأمطار بمنطقة النصر و المنازه و اريانة المدينة ، وتجاوزات بعض المحلات التجارية في الاستغلال المشط للطريق العام بكامل المنطقة البلدية وخاصة "بنهج حسن الزمرلي" مع انقطاع التتوير العمومي ، ومطالبة بعض شركات الاشهار باعادة مراجعة التعريفات الموظفة على الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الاشهارية ذات صبغة تجارية والعلامات والستائر والعارضات والافتات المثبتة أو البارزة أو المنزلة و المعلقة بالطريق العام وعلى وجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة ، ومتابعة انجاز المقاولين و المتدخلين العموميين للأشغال العمومية ، وتسمية وترقيم الشوارع و الأنهج بمنطقة "كوشة الجير" وتوزيع توقيت رفع الفضلات وتوفير حاويات في الغرض.

وتولى السيد محمد بن محمود كاهية مدير التعمير والدراسات الإجابة على بعض النقاط المطروحة مشيرا إلى أن تأخر صدور مثال التهيئة العمرانية وتعليقه للعموم في علاقة وطيدة بصدور الخارطة الفلاحية مع العلم أن الموضوع تم عرضه على لجنة الأشغال والتهيئة العمرانية التي ارتأت تأجيل النظر في الملف إلى حين صدور الخارطة الفلاحية وتعليقه للعموم لعدم تضارب المعطيات.

أما في ما يتعلق بالأشغال المنجزة بالطرقات العمومية من طرف مقاولين أو المتدخلين العموميين أشار إلى أنه قبل الشروع في انجاز الأشغال تقع استشارة المتدخلين العموميين والتنسيق معهم في برنامج الأشغال المزمع انجازها بالمنطقة البلدية لكن يحدث أحيانا التدخل في بعض المناطق التي لم تقع برمجتها للضرورة على غرار نهج التشاد ونهج لبنان ونهج السودان نظرا لوجود بعض الإشكاليات في قنوات التطهير أما بالنسبة لنهج المهدي فتم استئناف الأشغال بعد فترة عيد الفطر أما بخصوص تهذيب حي المستقبل ونظرا لأن المقاول

لم يفي بتعهداته لإتمام بقية الأشغال تعهدت وكالة التهذيب والتجديد العمراني بالمشروع وقد تم تسجيل ملاحظة المواطن في ما يتعلق بالتنوير العمومي بنهج حسن الزمري .

أما بالنسبة لمتابعة المقاولين في انجاز الأشغال بالطرق العمومية فيقع متابعتهم و المراقبة بصفة يومية من قبل مهندسين وتقنيين بلديين بالإضافة إلى المتدخلين العموميين .

وفي الختام جدد السيد شوقي بن منصور رئيس الجلسة شكره للحضور على مواكبة أشغال الدورة العادية الثالثة للمجلس البلدي لسنة 2016 .

ورفعت الجلسة على الساعة منتصف النهار.

**رئيس الجلسة
شوقي بن**

**الكاتب العام
سهيل الساسي
منصور**